الفصل الخامس

نشأة المذاهب الإسلامية والاجتهاد عند الشيعة

obeikandl.com

obeikandl.com

وقبل أن ننتقل إلى الجدل الدائر حول بعض التفاصيل الفقهية، نود أن نلفت انتباه القارئ الكريم إلى الطريقة التى نشأت بها المذاهب الفقهية والتى أفضت بنا الآن إلى وجود أربعة مذاهب، يعتقد البعض أنها قديمة قدم التاريخ الإسلامى، بينما تقودنا قراءة التاريخ إلى نتيجة مختلفة عن تلك الصورة السائدة فى الوجدان الإسلامى العام.

لقد شكل العصر العباسى، وتحديداً فترة خلافة أبى جعفر المنصور، نقطة التحول التى أدت إلى إبراز هذه المذاهب عن طريق دفعها إلى الواجهة ـ طوعًا أو كرهًا ـ وتنحية غيرها من خلال الوسائل نفسها والأساليب التقليدية التى اعتاد عليها النظام السياسى آنذاك.

لقد شكلت ثورة النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن على، والالتفاف الواسع حول هذه الثورة، والدور الذى لعبه الفقهاء فى دعمها، نقطة تحول، دفعت أبا جعفر المنصور إلى اتباع سياسة وضع اليد على المؤسسة الفقهية وإدماجها فى النظام السياسى عن طريق وسائل الترغيب والترهيب.

فقد وقف الكثير من فقهاء ذلك العصر موقف التأييد، بل والمشاركة الفعلية فى هذه الثورة وقد ذكرهم صاحب *مقاتل الطالبيين*:

الفقيه ابن هرمز الذى خرج محمولاً فى محفة وقال ما فى قتال [لا أستطيع القتال]، ولكن أحب أن يتأسى بى الناس.

وقال مالك بن أنس كنت آتى ابن هرمز فيأمر الجارية فتغلق الباب وترخى الستر ثم يذكر أول هذه الأمة ويذكر العدل، ثم يبكى حتى تخضل لحيته. قال ثم خرج مع محمد بن عبد الله ليقتدى به الناس.

كما خرج **ابن عجلان** مع محمد بن عبد الله بن الحسن، فلما ولى جعفر بن سليمان المدينة [من قبل أبى جعفر المنصور] قيده، فدخلت عليه فقلت له: كيف ترى رأى أهل

البصرة فى رجل قيد الحسن البصرى؟ قال: شر والله. قال فقلت إن ابن عجلان بهذه ـ يعنى المدينة ـ كالحسن بتلك، فتركه.

أما **مالك بن أنس** فقد أفتى بالخروج مع محمد بن عبد الله، فلما قيل له إن فى أعناقنا بيعة لأبى جعفر، قال إنما بايعتم مكرهين وليس على مكره يمين.

وخرج معه **مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير** وابنه **عبد الله بن مصعب** وكان شاعراً وكان يقول الشعر فى محمد ويحرض الناس بذلك.

وخرج **أبو بكر بن أبى سبرة الفقيه** الذى يروى عنه الواقدى مع محمد بن عبد الله ومعه راية له.

وكان ممن خرج مع محمد بن عبد الله **يزيد بن هرمز وعبد الواحد بن أبى عون مولى الأزد وعبد الله بن عامر الأسلمى،** وذكر أن محمداً خطب الناس فذكر شيئًا فقال وهذا قارئكم عبد الله بن عامر الأسلمى يشهد على ذلك، فقام فشهد على ما قال.

ولما قتل محمد، تغيب عبد الله بن عطاء فمات متوارياً، فلما خرج نعشه، بلغ خبره جعفر بن سليمان، فأنزله من نعشه فصلبه ثم كلم فيه فأنزله بعد ثلاثة أيام وأذن فى دفنه.

وخرج معه **عثمان بن محمد بن خالد بن الزبير** الذى يروى عنه عبد الله بن مصعب والضحاك بن عثمان وكان امرأ صدق، فأتى به أبو جعفر فقال له أين المال الذى كان عندك؟ قال دفعته إلى أمير المؤمنين. قال ومن أمير المؤمنين؟ قال محمد بن عبد الله بن الحسن رحمة الله وصلواته عليه. قال أوَ بايعته؟ قال إى والله كما بايعته أنت وأخوك وأهلك هؤلاء الغدرة. قال يا بن اللخناء، قال ابن اللخناء من قامت عنه مثل أمك سلامة. قال اضربوا عنقه، فضربت عنقه.

كما خرج **عبد الله بن عمر بن العمرى** مع محمد بن عبد الله هو **وأخوه أبو بكر بن عمر** فلم يزل معه حتى انقضى أمره وقتل، فاستخفى عبد الله بن عمر، ثم طلب فوجد فأتى به أبو جعفر فأمر بحبسه فحبس فى المطبق سنين.

أما **سفيان الثورى** الفقيه الشهير فقال: إن يرد الله بهذه الأمة خيراً يجمع أمرها على هذا الرجل. قال قلت: ما علمتك إلا قد سررتنى قال سبحان الله! وهل أدركت خيار

الناس إلا الشيعة، ثم ذكر زبيدًا وسلمة بن كهيل وحبيب بن أبى ثابت وأبا إسحاق السبيعى ومنصور بن المعتمر والأعمش.

مثلت المجموعة التى ذكرنا أسماءها والتى اصطفت خلف النفس الزكية محمد بن عبد الله نخبة الأمة، التى جمعت أحفاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سواء من أبناء الحسن أو من أبناء الحسين عليهم السلام، وأحفاد عمر بن الخطاب وأحفاد الزبير ابن العوام، وبقية فقهاء المدينة المنورة، كما أنها جمعت كل الاتجاهات الفكرية والفقهية الفاعلة على الساحة يومها، سواء كان فقه أهل البيت ممثلاً فى أبناء الإمام الصادق وتحديدًا فى شخص الإمام الكاظم موسى بن جعفر سلام الله عليه وعلى آبائه الذى شارك فى التحرك، ومالك بن أنس وابن عجلان ويزيد بن هرمز وغيرهم من فقهاء أهل المدينة، ومتكلمى المعتزلة مثل واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد والزيدية.

موقف أبى حنيفة

يقول أسد حيدر فى كتابه[1]: إن أبا حنيفة قتل بسم أبى جعفر المنصور، واختلفت آراء المؤرخين فى سبب ذلك، وهل كان هذا القتل بسبب عدم قبوله القضاء فحبسه أبو جعفر فمات فى سجنه؟ وهناك من يقول إن المنصور هدده بالضرب فقبل القضاء على كره ثم مات بعد أيام، وهناك من يقول، إن أبا جعفر استقدمه من الكوفة لأنه اتهم بالتشيع لإبراهيم بن عبد الله بن الحسن؛ حيث أعلن انضمامه له وأفتى بوجوب الخروج مع إبراهيم، حيث روى أبو الفرج الأصفهانى[2] عن عبد الله بن إدريس قال سمعت أبا حنيفة وهو قائم على درجته ورجلان يستفتيانه فى الخروج مع إبراهيم، فقال لهما: اخرجا.

كما يذكر أسد حيدر: قال الحسن بن زياد اللؤلئى: سمعت أبا حنيفة وقد سئل من أفقه من رأيت؟ قال ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد الصادق.

موقف مالك بن أنس

ذكر ابن قتيبة[3]:

أن أبا جعفر لما استقامت له الأمور، واستولى على السلطان خرج حاجّا إلى

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة جـ١ ص ٣١٩.
(٢) مقاتل الطالبيين.
(٣) الإمامة والسياسة جـ٢ ص ١٧٠، ١٧١.

مكة، وذلك فى سنة ١٤٨هـ. فلما كان بمنى، أتاه الناس يسلمون عليه، ويهنئونه بما أنعم الله عليه، وجاءه رجال الحجاز من قريش وغيرهم، وفقهاؤهم وعلماؤهم ممن صاحبه وجامعه على طلب العلم ومذاكرة الفقه ورواية الحديث، فكان فيمن دخل عليه منهم مالك بن أنس، فقال له أبو جعفر: يا أبا عبد الله إنى رأيت رؤيا، فقال مالك: يوفق الله أمير المؤمنين إلى الصواب من الرأى ويلهمه الرشاد من القول ويعينه على خير الفعل، فقال أبو جعفر: رأيت أنى أجلسك فى هذا البيت فتكون من عمّار بيت الله الحرام، وأحمل الناس على علمك وأعهد إلى أهل الأمصار يوفدون إليك وافدهم ويرسلون إليك رسلهم فى أيام حجهم، لتحملهم من أمر دينهم على الصواب والحق إن شاء الله، وإنما العلم علم أهل المدينة وأنت أعلمهم، فقال مالك: أمير المؤمنين أعلى عينًا وأرشد رأيًا وأعلم بما يأتى وما يذر، وإن أذن لى أن أقول قلت، فقال أبو جعفر: نعم، فحقيق أنت أن يسمع منك ويصدر عن رأيك، فقال مالك: يا أمير المؤمنين إن أهل العراق (أى الشيعة) قالوا قولاً تعدوا فيه طورهم، ورأيت أنى خاطرت بقولى لأنهم أهل ناحية، وأما أهل مكة فليس بها أحد وإنما العلم علم أهل المدينة كما قال الأمير، وإن لكل قوم سلفًا وأئمة، فإن رأى أمير المؤمنين ـ أعز الله نصره ـ إقرارهم على حالهم فليفعل، فقال أبو جعفر: أما أهل العراق فلا يقبل أمير المؤمنين منهم صرفًا ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة، وقد علمنا أنك إنما أردت خلاص نفسك ونجاتها، فقال مالك: فأعفنى يعف الله عنك، فقال أبو جعفر: قد أعفاك أمير المؤمنين، وايم الله ما أجد بعد أمير المؤمنين أعلم منك ولا أفقه.

ثم قال ابن قتيبة[1]:

وذكروا أنه هاج بالمدينة هيج فى ابتداء أيام أبى جعفر، فبعث إليها ابن عمه جعفر بن سليمان بن العباس ليسكن هيجها ويجدد بيعة أهلها، فقدمها وهو يتوقد نارًا على أهل الخلاف لهم، فأظهر الغلظة والشدة، وسطا بكل من ألحد فى سلطانهم وأشار إلى المنازعة لهم وأخذ الناس بالبيعة... وكان

(١) الإمامة والسياسة جـ٢ ص ١٧٧، ١٧٩.

مالك لفيض علمه وورعه محسودًا من قبل الحاقدين والحاسدين، فدسوا إلى جعفر بن سليمان من قال له إن مالكًا يفتى الناس أن البيعة لا تحل ولا تلزمهم لأنهم مكرهون عليها، وزعموا أنه يفتى بذلك أهل المدينة أجمعين لحديث رواه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، فعظم ذلك على جعفر بن سليمان واشتد الأمر عليه، فدس لمالك من يتحقق من صحة الخبر، فأفتاه بالفتوى نفسها، فقبض عليه جعفر بن سليمان وضربه سبعين سوطًا، وبلغ الخبر إلى أبى جعفر المنصور فعظم عليه الأمر وأرسل إلى مالك من يستدعيه إلى بغداد للقائه، فاعتذر إليه مالك، فكتب إليه أبو جعفر ليلتقى به فى موسم الحج المقبل، فلما وصل أبو جعفر إلى الحج ـ وكان هذا عام ١٦٣هـ ـ والتقى مالكًا ورحب به وقربه إليه، قال له: والله الذى لا إله إلا هو يا أبا عبد الله ما أمرت بالذى كان ولا علمته قبل أن يكون ولا رضيته إذ بلغنى، قال مالك: حمدت الله على كل حال، ثم قال يا أبا عبد الله ما زال أهل الحرمين بخير ما كنت بين أظهرهم، وإنى أخالك أمانًا لهم من عذاب الله وسطوته، ولقد دفع الله بك عنهم وقعة عظيمة، فإنهم ما علمت أسرع الناس إلى الفتن وأضعفهم عنها، قاتلهم الله أنى يؤفكون. قال مالك: ثم فاتحنى فيمن مضى من السلف والعلماء، فوجدته أعلم الناس بالناس، ثم فاتحنى فى العلم والفقه فوجدته أعلم الناس بما اجتمع عليه وأعرفهم بما اختلفوا فيه، حافظًا لما روى واعيًا لما سمع، ثم قال لى: يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودونه ودون منه كتبًا وتجنب شدائد عبد الله بن عمر ورخص عبد الله بن عباس وشواذ ابن مسعود. واقصد إلى أواسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة رضى الله عنهم، لنحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك ونبثها فى الأمصار ونعهد إليهم ألا يخالفوها ولا يقضوا بسواها، فقلت له: أصلح الله الأمير، إن أهل العراق لا يرضون علمنا ولا يرون فى علمهم رأينا، فقال أبو جعفر: يحملون عليه ونضرب على هاماتهم بالسيف ونقطع طى ظهورهم بالسياط، فتعجل بذلك وضعها، فسيأتيك ابنى محمد المهدى العام المقبل ليسمعها منك فيجدك وقد فرغت من ذلك إن شاء الله، قال مالك ثم أمر لى بألف دينار عينًا ذهبًا وكسوة عظيمة وأمر لابنى بألف دينار.

يظهر لنا بوضوح هذا المشهد الذى عرضناه أن المسلمين لم يعرفوا فى تلك الأيام الانقسام المذهبى، سواء كان هذا الانقسام على أربعة مذاهب أو أكثر أو أقل، وأن وجود هؤلاء الفقهاء وتعددهم لم يكن يعنى وجود مثل هذا الانقسام قدر ما يعنى وجود تعددية الآراء والأفهام والتفافها كلها حول قيادة أهل البيت، وهو الخطر الذى أحس به الخليفة العباسى أبو جعفر المنصور، فأراد أن يجعل من مالك وأبى حنيفة فقهاء الدولة وقضاتها، وأن يحمل الناس على مذهبيهما كما ذكرت الرواية المنقولة عن ابن قتيبة[1]، فاستعصى عليه أبو حنيفة نظراً لتشيعه وولائه لأهل البيت، فقتله سمّا أو سجنًا لا أحد يعرف على وجه الدقة، ثم استعمل تلميذه أبا يوسف قاضيًا ليصبح مفتيًا للدولة العباسية، ومن ثم قام بنشر المذهب الحنفى عن طريق قضاته الذين قام هو بتعيينهم فى مناصبهم.

ثم تطور الوضع نحو الأسوأ فى العصور التالية، وصولاً إلى الدولة المملوكية الأيوبية التى قامت بقصر الإفتاء على قضاة المذاهب الأربعة لا غير، حتى نشأت أجيال وأجيال لا ترى من الفقه إلا تلك المذاهب الأربعة، واندثر كل ما عداها من المذاهب والمدارس الفقهية التى كان من الممكن أن تكون مصدراً ثريّا للفقه والاجتهاد.

الأسوأ الذى نعنيه أن الفقهاء أو القضاة، وهم الماسكون بزمام الدين وخطبة الجمعة والقضاء والمواريث، لم يكن أمامهم إلا قراءة المتون الفقهية لهذه المذاهب والإفتاء من خلالها.

مصر واختفاء المذهب الشيعى منها

يروى لنا المقريزى[2] السبب فى اختفاء المذهب الشيعى السائد فى مصر على عهد الدولة الفاطمية فيقول:

> وأوقع صلاح الدين بأمراء الدولة وعساكرها، وأنشأ بمدينة مصر مدرسة للفقه الشافعى ومدرسة للفقهاء المالكية، وصرف قضاة مصر الشيعة كلهم وفوض القضاء لصدر الدين عبد الملك بن درباس المازنى الشافعى، فلم يستنب عنه فى مصر إلا من كان شافعى المذهب، فتظاهر الناس من حينئذ بمذهب مالك والشافعى، واختفى مذهب الشيعة الإسماعيلية والإمامية،

(١) الإمامة والسياسة.
(٢) السلوك فى معرفة آداب الملوك جـ ٤ ص ١٦١.

حتى فقد من أرض مصر كلها، وأما العقائد فإن السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب حمل الكافة على عقيدة أبى الحسن الأشعرى، وشرط ذلك فى أوقافه التى بديار مصر، فلما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندقدارى، ولى بمصر والقاهرة أربعة قضاة وهم شافعى ومالكى وحنفى وحنبلى، فاستمر ذلك من سنة ٦٦٥ هـ حتى لم يبق بأقطار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب أهل الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة وعقيدة الأشعرى، وعودى من تمذهب بغيرها وأنكر عليه ولم يول القضاء ولا قبلت شهادة أحد ولا قدم للخطابة والإمامة والتدريس ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب، وأفتى فقهاء هذه الأمصار فى طول المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها والعمل على هذا إلى اليوم.

الكثير من المصريين على عهد الدولة الفاطمية كانوا من الشيعة الإمامية الاثنا عشرية، بل إن وجودهم فى مصر كان أسبق من وجود المذهب الإسماعيلى، وهو ما ذكره المقريزى[1] عندما تحدث عن :

استيلاء أبى على أحمد بن الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش على الوزارة؛ حيث أعلن بمذهب الإمامية والدعوة للإمام المنتظر وضرب دراهم نقشها : الله الصمد الإمام محمد، ورتب فى سنة ٥٢٥ هـ أربعة قضاة : اثنان إمامى وإسماعيلى، واثنان أحدهما مالكى والآخر شافعى، فحكم كل منهم بمذهبه وورث بمقتضاه.

الاجتهاد عند الشيعة

تبين مما سبق أن الحالة المذهبية بصورتها الراهنة، أى انحصار المذاهب الفقهية فى أربعة مذاهب هى من نتاج العصر المملوكى، ومع ذلك فقد تغير الوضع بصورة جذرية عندما لجأت الدول إلى سن قانون الأحوال الشخصية الموحد الذى لا يفرق بين أبناء المذاهب، وتضاءلت سلطة الفقهاء والقضاة المذهبيين، أو انحصرت فى المجال الأكاديمى لا غير، بينما بقيت المؤسسة الدينية الشيعية تواصل الاجتهاد منذ عصر النشأة إلى يومنا هذا.

(١) السلوك فى معرفة آداب الملوك جـ ٤ ص ١٦٠.

حافظت المؤسسة الدينية الشيعية، أو المرجعية، على استقلالها المالى عن الحكام الذين ناصبوها العداء منذ البدء بفضل الخمس، وهو فريضة مالية تؤدى للإمام (المشار إليه فى الآية بذوى القربى) أو نائبه، أى المرجع المجتهد فى قوله تعالى ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ**﴾ [الأنفال: ٤١] وهو أيضًا ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المصادر الشيعية والسنية؛ حيث روى البخارى فى باب الإيمان:

حدثنا على بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن أبى جمرة قال:

كنت أقعد مع ابن عباس يجلسنى على سريره، فقال: أقم عندى حتى أجعل لك سهمًا من مالى، فأقمت معه شهرين، ثم قال: إن وفد عبد القيس لما أتوا النبى ﷺ قال: «**من القوم أو من الوفد**»؟ قالوا: ربيعة، قال: «**مرحبًا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى**». فقالوا يا رسول الله: إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا فى الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل، نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة. وسألوه عن الأشربة فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع، أمرهم: بالإيمان بالله وحده قال «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده**»؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس**»، ونهاهم عن أربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت، وربما قال المقير وقال «**احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم**».

المرجع الدينى هو الفقيه المجتهد المسئول عن بيان الحكم الشرعى، الذى يحتاج المؤمنون معرفته فى عباداتهم ومعاملاتهم، وقد أكد الفقه الإمامى على هذه الحقيقة حيث يبدأ أى كتاب فقهى بتلك العبارات: (يجب على كل مكلف غير بالغ مرتبة الاجتهاد فى غير الضروريات من عباداته ومعاملاته، ولو فى المستحبات والمباحات، أن يكون مقلدًا أو محتاطًا. . . . والتقليد هو العمل مستندًا إلى فتوى فقيه معين. . . يجب أن يكون المرجع للتقليد عالمًا مجتهدًا عادلاً ورعًا فى دين الله، غير مكب على الدنيا ولا حريصًا عليها ولا على تحصيلها جاهًا ومالاً).

والشاهد أن مسألة الاجتهاد والتقليد هى من كبريات المسائل التى أثرت تأثيرًا كبيرًا فى مسار العالم الإسلامى، حيث نلاحظ أن المسلمين من غير شيعة أهل البيت لا

يهتمون بمثل هذه القواعد، مما أدى إلى أن تحتمل المسألة الواحدة قولين وثلاثة وربما أربعة على أسس وضعها أصحاب المدارس الأربعة منذ أكثر من ألف ومائتى عام، بل وهناك أقوال متعددة داخل المدرسة الواحدة، وهو ما أفلحت مدرسة أهل البيت فى اجتنابه عن طريق التزام تقليد الأعلم المجتهد فى غير أمور الاعتقاد؛ حيث يوجب المذهب على كل مسلم أن يكون مجتهداً فى أصل معتقده مثل إثبات الألوهية والنبوة والإمامة والمعاد.

وأذكر أن سائلاً سألنى عن السبب الذى يجعل من يقوم بعقد الزواج يقول (على كتاب الله وسنة رسوله ومذهب أبى حنيفة النعمان) فقلت له: السبب أن المذهب الحنفى هو المذهب الوحيد من بين المذاهب الأربعة الذى أجاز إمامة غير القرشى؛ ولذا فقد اعتمدته الدولة العثمانية التركية مذهبًا رسميًا لها، بالرغم من أن أغلب المصريين كانوا وقتها على المذهب الشافعى، ثم سألنى عن قيمة هذا من الناحية الشرعية، فقلت له: لو أنصفوا لقالوا (على كتاب الله وسنة رسوله وقانون الأحوال الشخصية الذى هو خليط من المذاهب الإسلامية ومن بينها مذهب أهل البيت عليهم السلام).

ولذا فإن من أتيح له الاحتكاك بالوسط الشيعى يسمع من يقول: (أنا أقلد السيد السيستانى) حيث لا يجيز المذهب تقليد الفقيه الميت ابتداء، بل يوجب تقليد الفقيه الأعلم الحى.

أسس الاجتهاد عند الشيعة

تختلف المدرسة الفقهية عند الشيعة عن غيرها من مدارس الفقه الإسلامى فى رؤيتها لأسس الاجتهاد؛ أى استخراج الأحكام من أدلتها، ومن ثم فإن (الفقيه المجتهد) لم يظهر إلى حيز الوجود إلا بعد غيبة الإمام الثانى عشر، أى فى منتصف القرن الثالث الهجرى. والشيعة كما هو معلوم يستدلون بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «**إنى تارك فيكم ما إن تمسكتم به بعدى لن تضلوا أبدًا، كتاب الله وعترتى أهل بيتى**» وبالتالى ففى وجود إمام أهل البيت لم تكن هناك حاجة للاجتهاد، أى النظر فى كتب التفسير أو كتب الأحاديث لاستخراج الأحكام منها، بل كان التعرف على الحكم الشرعى يتم إما باللجوء إلى الإمام مباشرة أو لأى من تلاميذه، وعلى سبيل المثال فإن الإمام الصادق (جعفر بن محمد بن على بن الحسين) ولد فى ربيع الأول سنة

٨٣ هـ وتوفاه الله فى شوال سنة ١٤٨ هـ، وعاصر الأحداث الجسام التى مرت بها الأمة الإسلامية فى ذلك الوقت، من سقوط للأمويين وصعود للعباسيين وما نشب فى وجههم من ثورات تحت راية الولاء لأهل البيت، مثل ثورة زيد بن على، وثورة النفس الزكية، وكان له دور فاعل فى كل تلك الأحداث.

ونزيد الأمور إيضاحًا عن المرجعية ومؤسساتها.

يقول الشيخ محمد مهدى الآصفى:

المرجعية الدينية عند الشيعة الإمامية كيان فقهى كبير يحتل من حياتنا السياسية والدينية مساحة واسعة جدّا، يرتبط بها الجمهور بأوثق العلاقات وأمتنها، وتكتسب تعليمات المرجعية بالنسبة للفرد الشيعى صفة الأمر والحكم الشرعى الملزم دينيّا، والذى لا يجوز التخلف عنه ومخالفته. وللشيعة طريقتهم الخاصة فى انتخاب المرجع الدينى الذى يتصدى لشئون التقليد، فلا يتم اختيار المرجع من قبل النظام الحاكم، وإنما يتم انتخاب المرجع بصورة تدريجية عبر الزمن، والسبب فى ذلك أن ارتباط (المقلّد) الفرد المسلم بالمرجع يتم بعد اكتمال الثقة الكافية فى الفرد نفسه تجاه المرجع فى كفاءته الدينية والعلمية والإدارية، وامتداد هذه الثقة فى مساحة واسعة من المجتمع يحتاج إلى زمن غير قليل.

إذًا فالمرجعية لا يجرى تعيينها بقرار رئاسى أو ملكى، بل يجرى طرحها من قبل علماء الدين الذين يزكون واحدًا من أبرز علماء الحوزة والذى تتوفر فيه الشروط التى ذكرناها سابقًا.

رأى الشيخ أبو زهرة رحمه الله

يقول الشيخ أبو زهرة [1] تحت عنوان الاجتهاد فى المذهب الجعفرى ونموه:

كان لا بد أن يكون المذهب الجعفرى بمقتضى منطقه متسعًا مترامى النواحى والجوانب، ذلك أنه يعتبر ثمرات فكرية لاثنى عشر إمامًا عاشوا فى أكثر من قرنين وربع قرن، فإذا كانت أقوال كل هؤلاء دونت وجمعت جمعًا سليمًا، فإنه يكون ثروة فكرية واسعة لأنهم كانوا يبنون الأحكام فى هذه المدة المديدة الطويلة.

(١) الإمام الصادق.